

قانون رقم ١٩٨٠ لسنة ١٩٨٠

بريط موازنة هيئة كهرباء الريف لسنة المالية ١٩٨٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر كل من استخدمات وإيرادات هيئة كهرباء الريف لسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ
٩٥٨٠٠٠ جنية (خمسة وسبعين مليوناً وثمانون ألف جنيه) وذلك وفقاً لما يلي :

أولاً — الاستخدامات الخارجية :

قدر الاستخدامات الخارجية لسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ٧٢٣٧٠٠ جنية (سبعة ملايين
ومائتان وسبعة وثلاثون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الأول (الأجور) بمبلغ ٣٩٠٧٠٠ جنية (ثلاثة ملايين وتسعمائة
وسبعة آلاف جنيه) .

(ب) جملة الباب الثاني (النفقات الخارجية والتحويلات الخارجية) بمبلغ ٣٣٣٠٠٠ ج.
(ثلاثة ملايين وثلاثمائة وثلاثون ألف جنيه) .

وهذه الاستخدامات الخارجية وقدرها ٧٢٣٧٠٠ جنية (سبعة ملايين ومائتان وسبعة
وثلاثون ألف جنيه) بالتحصيل من الباب الثالث (الاستخدامات الإستهارية) .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ٩٥٠٨٠٠٠ جنية (خمسة وسبعين مليوناً وثمانون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) بحصة الباب الثالث (الاستثمارات) بمبلغ ٦٤٥٠٠٠ جنية (أربعة وستون مليوناً وخمسة وألف جنيه) .

(ب) بحصة الباب الرابع (التحويلات الرأسمالية) بمبلغ ٣٠٥٨٠٠٠ جنية (ثلاثون مليوناً وخمسة وألف جنيه) .

ثالثاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدر الإيرادات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٨٠ بمبلغ ٩٥٠٨٠٠٠ جنية (خمسة وسبعين مليوناً وثمانون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

١ - بحصة الباب الرابع (القروض والتسهيلات الائتمانية) بمبلغ ٩٥٠٨٠٠٠ جنية (خمسة وسبعين مليوناً وثمانون ألف جنيه) منه بمبلغ ٦٨٠٨٠٠٠ جنية (ثمانية وستون مليوناً وثمانون ألف جنيه) قروض من الخزانة العامة .

(المادة الثانية)

تسري أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة على هذه الهيئة.

(المادة الثالثة)

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يتطلب على تطبيق إعانة الغلاء الإضافية للعاملين من أعباء .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من أول يناير ١٩٨٠ يبصم هذا القانون بخطام الدولة وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ربى الأول سنة ١٤٠٠ (٢٦ يناير سنة ١٩٨٠)

أنور السادات